مقدمة

إزداد تفاقم مستوى التدهور البيئي نتيجة العبث البشري، فمن وراء تعاملات الإنسان مع البيئة في مرحلة ما بعد الثورة الصناعية وما تلاها من تطورات وما لحق بالبيئة من أضرار جراء ذلك، بدأت علاقة القانون بالبيئة تظهر، حيث أصبح جلياً للمجتمعات أهميتها وأثرها على الإنسان، ذلك لما تخللته هذه الفترة من إنتهاكات صارخة وخطيرة للبيئة مثل ما نجم عن تلوث (خليج مينماتا) باليابان عام ١٩٥٩ والذي أودى بحياة عدد كبير من الصيادين نتيجة إلقاء المصانع المجاورة مخلفاتها فيه، بالإضافة إلى الكارثة المعروفة لدي الكثير وهي إنفجار مفاعل نووي بمدينة تشرنوبيل بالاتحاد السوفياتي سابقا سنة ١٩٨٦ وما خلفه من أضرار كبيرة عانت منه حتى الدول المجاورة[١]. كل هذا وذاك أدى بعدد من الدول إلى عقد مؤتمرات ووضع خطط وإنشاء مؤسسات تقوم بحماية البيئة من الانتهاكات وتنظيم التعامل معها.

هنا كان لزاما على المشرع أن يتدخل بوضع قوانين لحماية البيئة كقيمة وظاهرة إجتماعية تستحق الحماية نظرا لأهميتها على الفرد والمجتمع.

[١] العنانزة خالد، توجهات حديثة في منع التلوث الصناعي. السعودية، مجلة أمن البيئة والحياة، العدد ٣٧٧، سنة ٢٠١٣. ص ٥٦.

openkandil.com

وقد عمدت كل دولة في نطاق سيادتها الاقليمية – ادراكا منها لهذه المخاطر - إلى إصدار تشريعات وقوانين لحماية البيئة ومكافحة التلوث، وتدعيم هذه التشريعات بجزاءات جنائية تجبر الناس على إحترامها، حيث تضمنت عقوبات توقع على مرتكبي الجرائم البيئية، فالغاية من العقوبة الجنائية هي تحقيق الردع العام والخاص للمحافظة على البيئة.

على غرار بلدان العالم وضعت الجزائر تشريعات وقوانين تنظم فيها التعاملات البيئية وعلى الرغم من قدم بعض النصوص القانونية التي تعرضت للبيئة بصفة غير مباشرة إلا أن أول قانون خاص بحماية البيئة كان عام ١٩٨٣ والذي ألغي بموجب القانون رقم ٠٣- ١٠ لسنة ٢٠٠٣، حيث جاء من أجل حماية البيئة والمحافظة على ثرواتها من الانتهاكات والجرائم التي أصبحت ترتكب في حقها، وهذا ما يجهلك الكثير.

فالجريمة ضد البيئة مصطلح غريب ودخيل نوعا ما على مفرداتنا، فمثل هذه الجرائم حديثة النشأة بعض الشيء فهي كل فعل أو إمتناع يتضمن الإعتداء على سلامة البيئة بإحداث تغير في مكوناتها الطبيعية التي يجب المحافظة عليها من أجل سلامة الكائنات الحية المتفاعلة معها. يظهر جليا الاختلاف بينها وبين الجرائم العادية، فالجريمة البيئية تنفرد بخصوصيات لا تتشارك فيها مع الجرائم العادية.

ومما لاشك فيه أن لكل جريمة محلا، أي موضوع لها فمحل جريمة القتل هو الانسان مثلا. أما في جريمة البيئة فالأمر مختلف عن هذه الجرائم، حيث أن عناصر البيئة هي محل الحماية القانونية الجزائية، دون إغفال عنصر مهم في الموضوع وهو ضابط الإجرام أو ما يعرف بضابط الإسناد أي نص التجريم، (لا جريمة و لا عقوبة إلا بنص).

تكمن أهمية هذه الدراسة في حداثة الدراسات القانونية في نطاق الجريمة البيئية أين بدأت تتجلى إلى العالم في منتصف القرن العشرين منذ إنعقاد مؤتمر ستوكهولم ١٩٧٢ لحماية البيئة البشرية[١]، والضرورة الملحة لمعرفة ما تحتويه التشريعات الوطنية لمكافحة هذا النوع من الجرائم المستحدثة.

إن كانت هذه الدراسة في الواقع وبطبيعة الحال تراعي طبيعة الأحكام القائمة والمنبثقة من الاتفاقيات الدولية التي تعني بالبيئة إلا أن الأليات القانونية الوطنية لمكافحة الجريمة البيئية لها دور في رسم إستراتيجية الدولة في تحقيق الأمن البيئي، وما يعنيه هذا المصطلح من بيئة أكثر أمنا – يعد بحق – من أهم أسس بقاء المجتمع، إذ أن حياة الإنسان وبقائه بل وحياة الأجيال المقبلة مرتبطة إرتباطا وثيقا بسلامة البيئة.

[١] وحيد عبد المجيد، البيئة والإنسان في عالم جديد. المجلة السياسية الدولية، مصر، العدد ١١٠، سنة ١٩٩٢، ص٧١.

obeikandl.com

ومن هنا يهتم المشرع بالقواعد القانونية التي تكفل الصيانة البيئية ومكافحة جميع أنواع التعدي على توازن النظام البيئي، كما يضع الوسائل القانونية لرصد تلك الأعمال المخالفة ومساءلة مرتكبيها وفرض العقوبة المناسبة على مقترفيها.

لهذا تهدف هذه الدراسة لمعرفة مدى تغطية وكفاية التشريعات الوطنية الجزائية الجزائرية لهذه الجرائم، وهل تمت من خلالها إحترام الضوابط والمعايير الدولية التي أرستها الاتفاقيات الدولية بشأن حماية البيئة، والتصدي لصور الجريمة البيئية المختلفة نظرا لخطورتها ومن أجل المحافظة على البيئة وثرواتها من الاندثار.

إضافة إلى ذلك محاولة الوصول لمدى حجم المساهمة التي تقدمها القوانين الجزائرية في مكافحة هذه الجرائم والانتهاكات، وفيما إذا تم الأخذ بعين الاعتبار القواعد التي جاءت بها مختلف الاتفاقيات الدولية وقوانين الدول بهدف حماية البيئة والتصدي لمختلف صور الإجرام البيئي الذي أصبح هذا الاخير – الإجرام البيئي – إجراما عابرا لحدود الدول ونطاقها .

يرجع سبب هذا الاختيار الى حداثة الدراسات القانونية وقلتها، وهو ما يشكل دافعا لخوض غمار هذا الموضوع المعقد والغامض محاولة إستكشاف أسسه وضوابطه.

الأهمية التي تكتسي الموضوع وحيويته عامل آخر لإختياره خاصتا في ظل حركة تشريعية محلية ودولية من أجل حماية أكبر وأوسع للبيئة نظرا للإنتشار الواسع لهذه الجرائم بتنوعها .

مما لاشك فيه وما يزيد الموضوع تشويقا هو الوقوف على مدى فعالية الحركة التشريعية الوطنية في إرساء دعائم السياسة الجنائية الرشيدة والكفيلة لمواجهة التحديات الراهنة للإرتقاء بالبيئة لتصبح حق من الحقوق المكفولة والمصانة في بلادنا .

هذا ما تحاول التطرق إليه هذه الدراسة في إطار قانون حماية البيئة الجزائري رقم ٠٣- ١٠ سنة ٢٠٠٣ فيما يتعلق بالشق الجزائي لحماية البيئة منه ، بالإضافة الى التشريعات الآخرى ذات الصلة.

بناءا على ما سبق يمكن طرح وصياغة إشكالية على النحو التالي:

على أي أساس يتم تجريم الأفعال الماسة بالبيئة، وما سبل المعالجة القانونية الجنائية لمشكلات البيئة في التشريعات الجنائية البيئية الجزائرية ؟

إعتمدت في هذه الدراسة على المنهج الأكثر إستخداما في المجال القانوني وهو المنهج التحليلي، وذلك عن طريق تسلسل منطقي في الأفكار إنطلقاً من معطيات أولية وبديهية وصولا إلى نتائج يستخلص عن طريق التحليل العقلي.

يتخلل هذه الدراسة بعض من المنهج الوصفي تمت الاستعانة به لتوضيح وشرح بعض المفاهيم القانونية التي تعتمد عليها الدراسة.

من هذا المنطلق إعتمدت هذا التقسيم لمعالجة الموضوع، حيث قسمته إلى فصلين يتناول الأول النطاق القانوني للجريمة البيئية في القانون الجزائري، أما الثاني فيعالج الأحكام الجزائية وإجراءاتها في جرائم البيئية.

obeikandl.com